

نشرة إصدار

هذه النشرة موضوعة على ذمة العموم بمناسبة فتح الاكتتاب في "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتمبر II" وانطلاق عمليات الاكتتاب وإعادة شراء الحصص الصادرة عنه للعموم

تحتوي هذه النشرة والنظام الداخلي للصندوق على معلومات هامة يجب قرائتها بتمعن قبل الاكتتاب في أي استثمار

"الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتمبر II"

صندوق مشترك للتوظيف من الصنف الرقاعي

موجه أساساً إلى المستثمرين المؤسساتيين

خاضع لأحكام مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي

الصادرة بمقتضى القانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001

كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة ونصوصها التطبيقية

ترخيص هيئة السوق المالية عدد 30 - 2022 بتاريخ 10 نوفمبر 2022

العنوان: 17، نهج ليبيريا – 1002 تونس

المبلغ الأصلي: 100.000 دينار مقسمة إلى 1000 حصة بقيمة 100 دينار للحصة الواحدة

تاریخ فتح الاكتتاب للعموم: 22 ديسمبر 2023

تأشيره هيئة السوق المالية تحت عدد 1114 / 231 بتاريخ 21 ديسمبر 2023... مسلمة طبقاً للالفصل 2 للقانون عدد 117 لسنة 1994 المؤرخ في 14 نوفمبر 1994. لا تفيد هذه التأشيرة إعطاء أي تقييم لعملية الإصدار المقترحة. تم إعداد هذه النشرة من طرف مؤسسي الصندوق ويتحمل الموقّعون عليها مسؤوليتها. تم منح هذه التأشيرة بعد التثبت من دقة وتناسق المعلومات المقدمة

المؤسّسون: هليون رأس المال وبنك تونس العربي الدولي

المتصرّف: هليون رأس المال

المودع لديه: بنك تونس العربي الدولي

الموزّع الحصري: هليون رأس المال

المسؤول عن الإعلام:

السيد أنيس بن يونس

كاتب عام هليون رأس المال

العنوان: 17 نهج ليبيريا – 1002 تونس

الهاتف: 71 283 241 / الفاكس: 71 283 245

البريد الإلكتروني: anis.benyounes@helioncapital.com

تم وضع هذه النشرة والنظام الداخلي للصندوق على ذمة العموم بدون مقابل لدى شركة هليون رأس مال الكائنة في 17 نهج ليبيريا – 1002 تونس.



الفهرس

3	1- تقديم الصندوق المشترك للتوظيف
3	1.1 معلومات عامة
4	2.1 المبلغ الأصلي وبداً تغييره
4	3.1 هيكلة الحاملين الأولين للحصص
4	4.1 مراقب الحسابات
4	2- الخصائص المالية
4	1.2 الصنف
4	2.2 توجهات التوظيف
5	3.2 تاريخ فتح عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء للعموم
5	4.2 تاريخ ودورية وطريقة احتساب قيمة التصفية
6	5.2 أماكن وطريقة نشر قيمة التصفية
6	6.2 ثمن الاكتتاب وإعادة الشراء
6	7.2 أماكن وتوقيت الاكتتاب وإعادة الشراء
7	8.2 المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف
7	3- طرق سير "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتمبر II"
7	1.3 تاريخ افتتاح وختم السنة المالية
7	2.3 قيمة التصفية الأصلية
7	3.3 شروط وإجراءات الاكتتاب وإعادة الشراء
8	4.3 أعباء على كاهل الصندوق المشترك للتوظيف
8	5.3 توزيع الأرباح
9	6.3 المعلومات الموضوعة على ذمة حاملي الحصص والعموم
9	4- إرشادات تتعلق بالمتصرف والمودع لديه والموزع
9	1.4 طريقة تنظيم التصرف في "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتمبر II"
9	2.4 تقدير طرق التصرف
10	3.4 وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف
10	4.4 طرق تأجير المتصرف
11	5.4 تقديم الاتفاقية المبرمة بين المتصرف والمودع لديه
11	6.4 طرق تلقي مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء
11	7.4 طرق التسجيل في الحساب
11	8.4 آجال الدفع
11	9.4 طرق تأجير المؤسسة المودع لديها
11	10.4 المؤرّع: المؤسسة المكلفة بتلقي مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء
11	5- المسؤولون عن النشرة والمسؤول عن مراقبة الحسابات
11	1.5 المسؤولون عن النشرة
11	2.5 شهادة الأشخاص الذين يتحملون مسؤولية النشرة
12	3.5 المسؤول عن مراقبة الحسابات
12	4.5 شهادة مراقب الحسابات
12	5.5 المسؤول عن الإعلام



1- تقديم الصندوق المشترك للتوظيف 1.1 معلومات عامة

الاسمية	: "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتمبر II"
الشكل القانوني	: صندوق مشترك للتوظيف في الأوراق المالية
الصنف	: رقاعي
النوع	: صندوق مشترك للتوظيف في الأوراق المالية لتوزيع المرابح
عنوان الصندوق	: 17 نهج ليبيريا - 1002 تونس
الغرض	: التصرف في محفظة أوراق مالية باستعمال الموارد الذاتية للصندوق
التشريع المنطبق	: - مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة ونصوصها التطبيقية. - ترتيب هيئة السوق المالية المتعلق بمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية وبالتصرف في محافظ الأوراق المالية لفائدة الغير المؤشر بقرار وزير المالية المؤرخ في 29 أفريل 2010 كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة
المبلغ الأصلي	: 100.000 دينار مقدمة إلى 1000 حصة بقيمة 100 دينارا للحصة الواحدة
التاريخ	: ترخيص هيئة السوق المالية عدد 30-2022-2022 بتاريخ 10 نوفمبر 2022
تاريخ التكوين	: 09 نوفمبر 2023
المدة	: 7 سنوات ابتداء من تاريخ التكوين
النشرة القانونية بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية	: عدد 145 بتاريخ 13 ديسمبر 2023
الباعثون	: هليون رأس المال وبنك تونس العربي الدولي
المتصرف	: هليون رأس المال - 17 نهج ليبيريا - 1002 تونس
المودع لديه	: بنك تونس العربي الدولي 72-70، شارع الحبيب بورقيبة - 1080 تونس سيدكس
الموزع	: هليون رأس المال 17 نهج ليبيريا - 1002 تونس
تاريخ فتح الاكتتاب للعموم	: 22 ديسمبر 2023



2.1 المبلغ الأصلي ومبدأ تغيره

حدّد المبلغ الأصلي "للصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتمبر II" بـ 100.000 دينار مقسّمة إلى 1000 حصة بقيمة أصلية تساوي 100 دينار للحصة الواحدة، تم اكتتابها وتحريرها بالكامل نقداً عند الإكتتاب.

يمكن التربيع في المبلغ الأصلي بإصدار حصص جديدة والتخفيف فيه بإعادة شراء من قبل الصندوق للحصص التي تم اكتتابها سابقاً.

لا يجوز إعادة شراء الحصص المكتتبة سابقاً إذا نزلت القيمة الأصلية للحصص المتداولة إلى 50.000 دينار

وإذا بقىت القيمة الأصلية لمجموع الحصص المتداولة مدة تسعين يوماً دون 100.000 دينار فيتعين على المتصرف حل الصندوق.

3.1 هيكلة الحاملي الأولين للحصص

النسبة	المبلغ بالدينار	عدد الحصص	حاملي الحصص
%100	100.000	1.000	الشركة التونسية للتأمين و إعادة التأمين(ستار)
%100	100.000	1.000	المجموع

4.1 مراقب الحسابات

أم س أرنست أند يونق، عضو هيئة الخبراء المحاسبين بتونس الممثلة في شخص السيد فهمي لعورين.
العنوان: EY Tower شارع فاضل بن عاشور المركز العراني الشمالي، تونس 1003
الهاتف: 31 342 111
الفاكس: 70 764 810
البريد الإلكتروني : tunisoffice@tn.ey.com
المدة: 2026-2025

2- الخصائص المالية

1.2 الصنف

"الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتمبر II" هو صندوق مشترك للتوظيف في الأوراق المالية من الصنف الرقاعي لتوزيع الأرباح.

2.2 توجهات التوظيف

يتجه "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتمبر II" إلى المستثمرين الحذرين ومحرصاً أساساً للمستثمرين المؤسساتيين (كما ذكر في الفصل 39 من الترتيب العام لبورصة الأوراق المالية) وللشركات التي تبحث على أفق توظيف متوسط أو طويل المدى.

تتجه سياسة الاستثمار الصندوق نحو التوظيفات المتوسطة وطويلة المدى و تهدف الى تحقيق نسبة مردودية سنوية تفوق نسبة المردودية ذات القصاصة صفر (خلية من الأداءات) لرفاع الخزينة ذات أجل سبع سنوات التي يقع نشرها من خلال منحى نسب الفائدة يوم فتح الإكتبات للعموم.

وبعد ذلك يتم الاستثمار في "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتمبر II" كما يلي:
٥٥٪ على الأقل من الموجودات في قروض رقاعية عن طريق المساهمة العامة، في رفاع تم إصدارها من قبل الدولة،
في رفاع الخزينة القابلة للتنظير، وفي سندات الخزينة ذات القصاصة صفر.

- 30% كحد أقصى من الموجودات في أوراق مالية تمثل سندات دين قابلة للتداول بالأسواق الخاضعة لسلطة البنك المركزي التونسي وفي أوراق مالية تمثل سندات دين قصيرة المدى تصدرها الدولة.
- 5% كحد أقصى من الموجودات الصافية في سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية الرقاعية.
- 20% من الموجودات في أموال سائلة وشبكة سائلة.

3.2 تاريخ فتح عمليات الإكتتاب وإعادة الشراء للعموم

تفتح عمليات الإكتتاب وإعادة الشراء للعموم يوم 22 ديسمبر 2023

يعتزم الصندوق فتح فترتين للاكتتاب محددين سابقاً ومحدودتين. لذلك، لا يمكن إصدار حصص جديدة بعد إغلاق كل من هاتين الفترتين إلا في حالات الإعفاء من حقوق الخروج وإعادة إستثمار الارباح المذكورة لاحقاً (أنظر 6.2 ثمن الإكتتاب وإعادة الشراء و 5.3 توزيع الأرباح)

تمتد فترة الإكتتاب الأولى على مدة أقصاها ستة أشهر ابتداء من تاريخ إفتتاح الإكتتاب للعموم، أي في 22 ديسمبر 2023، ويقع إستثمار الموجودات المكتتبة طبقاً لتوجهات توظيف الصندوق.

تبدأ فترة الإكتتاب الثانية في 21 جوان 2025، أي ثمانية عشر شهراً بعد تاريخ إفتتاح الإكتتابات للعموم وعلى مدة أقصاها ستة أشهر أيضاً.

خلال هاتين الفترتين، تحفظ شركة هيليون رأس المال بحق إغلاق الإكتتابات قبل انتهاء أجل ستة أشهر إذا بلغت الموجودات مبلغاً يعتبر معقولاً خلال كل فترة إكتتاب.

وسيتم بذلك تعليق جميع عمليات الإكتتاب وإحداث الحصص بداية من تاريخ الإغلاق السابق للاكتتابات الذي سيكون موضوع بلاغ يقع نشره للعموم في صحيفة يومية وفي النشرية الرسمية لهيئة السوق المالية.

تكون عمليات إعادة الشراء ممكنة بعد إغلاق فترة الإكتتاب الأولى.

4.2 تاريخ ودورية وطريقة احتساب قيمة التصفية

تحسب قيمة التصفية مرّة كل يوم خميس من كل أسبوع:

- على الساعة الرابعة مساء، في فترة أيام العمل بنظام الحصتين
- على الساعة الثانية ظهراً، في فترة أيام العمل بنظام الحصة الواحدة وفي شهر رمضان

في حالة تزامن يوم الخميس مع يوم عطلة، تحتسب قيمة التصفية يوم البورصة الذي يسبقه على الساعة الرابعة مساء في فترة أيام العمل بنظام الحصتين (على الساعة الثانية ظهراً في أيام العمل بنظام الحصة الواحدة وفي شهر رمضان)

يتم احتساب قيمة التصفية الأسبوعية بقسمة قيمة الموجودات الصافية على عدد الحصص المتداولة عند التقييم.

يتم تقييم محفظة سندات الصندوق طبقاً للمعايير المحاسبية الجاري بها العمل والمطبوعة بقرار وزير المالية المؤرخ في 22 جانفي 1999 المتعلق بالمصادقة على المعايير المحاسبية لمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية، ونخص بالذكر:

تقييم الرقاع والقيم المماثلة

تقييم الرقاع والقيم المماثلة كسندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية:

- بقيمة السوق إذا كانت موضوع معاملات أو إذا سعرت بالبورصة في تاريخ حديث.
- بالتكلفة المستهلكة إذا لم تكن موضوع معاملات أو لم تسعر بالبورصة بشمن معايير منذ تاريخ إقتناها وذلك مع مراعاة توزيع كل تخفيض أو وترفع منذ تاريخ الإقتنا على مدى الفترة المتبقية؛
- بالقيمة الحالية إذا ما قدر أنه لا يمكن لقيمة السوق ولا لتكلفة المستهلكة أن تمثل أساساً معقولاً لقيمة تحقيق السند وإذا بينت ظروف السوق أن التقييم بالقيمة الحالية حسب الطريقة التحبيبية هو المناسب.

من بين الأسباب التي يمكن أن تبرر تقييم الرقاع أو سندات الدين المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية بالقيمة الحالية يمكن ذكر التغير ذي الدلالة في نسبة عائد التوظيفات المماثلة المصدرة حديثاً.



إن الإرتفاع في نسبة الفائدة يؤدي في الغالب إلى إنخفاض في قيمة الرقاب أو سندات الدين المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية المصدرة حسب نسبة الفائدة القديمة. في حين أن إنخفاضاً في نسبة الفائدة يؤدي في الغالب إلى إرتفاع في قيمة الرقاب أو سندات الدين المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية المصدرة حسب نسبة الفائدة القديمة.

يتمثل التقييم بالطريقة التحبيبية في تحبين التدفقات النقدية المستقبلية المتولدة عن السند في تاريخ التقييم.

وبصفة عامة يجب أن يرتكز التقييم حسب الطريقة التحبيبية على الممارسات العملية وعرف المهنة بصورة تضمن تجانس القوائم المالية لمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية وقابليتها للمقارنة.

توافق نسبة التحبيين الواجب إعتمادها نسبة عائد التوظيفات المصدرة حديثاً المماثلة من حيث المردود والمخاطر.

تقييم سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية

تقييم سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية بأحدث قيمة تصافية.

تقييم التوظيفات النقدية

تقييم التوظيفات النقدية في تاريخ الإقال بالقيمة الإسمية مع طرح الفوائد المحاسبة مسبقاً وغير المستحقة.

5.2 أماكن وطريقة نشر قيمة التصافية

يعتبر تعليق قيمة التصافية الأسبوعية كل أيام عمل البورصة، باستثناء حالة استحالة قانونية وأو ظروف استثنائية وذلك بعرضها في المقر الاجتماعي لهليون رأس المال الكائن بـ 17 نهج ليبيريا-1002 تونس، كما يقع إدراجها يومياً بالنشرية الرسمية ل الهيئة السوقية المالية.

في كل بلاغ أو وثيقة يقع الإشارة فيها إلى قيمة التصافية، يجب على المتصرف والموزع الاشارة إلى قيمة التصافية التي سبقتها.

6.2 ثمن الإكتتاب وإعادة الشراء

يساوي ثمن الإكتتاب قيمة التصافية دون احتساب أيّة مصاريف إضافية (عدم وجود حق دخول).

يساوي ثمن إعادة الشراء قيمة التصافية بعد طرح عمولة إعادة الشراء (حق الخروج) التي تساوي 4% بالنسبة للذين يقومون بإعادة شراء جزء أو كل حصصهم قبل انقضاء سبعة سنوات منذ تكوين الصندوق.

بالنسبة لكل عملية إعادة شراء تقع بعد انقضاء سبعة سنوات من تكوين الصندوق يكون ثمن إعادة الشراء مساوٍ لقيمة التصافية.

ترجع حقوق الخروج لموجودات الصندوق وتتمح في قيمة التصافية.

يعفى حاملو الحصص من دفع حق الخروج إذا كانت عملية إعادة الشراء متبرعة بعملية إكتتاب لنفس المبلغ وعلى أساس نفس قيمة التصافية وبنفس عدد الحصص وذلك سواء أن يقوم بهذه العملية حامل الحصص أو مستثمر آخر.

تتم عمليات الإكتتابات وإعادة الشراء حصرياً بواسطة صك أو تحويل بنكي على أساس قيمة التصافية الأسبوعية المعروفة والمنشورة يوم الجمعة.

7.2 أماكن وتوقيت الإكتتاب وإعادة الشراء

تتم عمليات الإكتتاب وإعادة الشراء يوم الجمعة من الساعة الثامنة والنصف صباحاً إلى الساعة الثانية والنصف ظهراً في فترة أيام العمل بنظام الحصتين ومن الساعة الثامنة والنصف صباحاً إلى الساعة الحادية عشرة صباحاً في فترة أيام العمل بنظام الحصة

الواحدة ومن الساعة الثامنة والنصف صباحاً إلى الساعة الحادية عشر صباحاً في شهر رمضان ويتم تنفيذها في نفس اليوم بناء على صافي قيمة التصفية المعروفة المحسوبة يوم الخميس بالمقر الاجتماعي لشركة هليون رأس المال الكائن بـ 17 نهج ليبيريا - 1002 تونس.

تتم عمليات الإكتتاب خلال فترتي الإكتتاب المحددين مسبقاً والمحددين. لذلك لا يمكن إصدار حصص جديدة بعد إغفال كل من هاتين الفترتين إلا في حالات الإعفاء من حقوق الخروج المذكورة سابقاً وفي حالات إعادة إستثمار الأرباح المذكورة لاحقاً.

تمتد الفترة الأولى للإكتتاب على مدة اقصاها ستة أشهر وذلك ابتداء من تاريخ إفتتاح الإكتتابات للعموم أي يوم 22 ديسمبر 2023 وتمتد الفترة الثانية للإكتتاب على مدة اقصاها ستة أشهر وذلك ابتداء من ثمانية عشر شهراً من تاريخ إفتتاح الإكتتابات للعموم أي يوم 21 جوان 2025.

خلال هاتين الفترتين، تحفظ شركة هليون رأس المال بحق إغفال الإكتتابات قبل إنتهاء أجل ستة أشهر وذلك إذا بلغت الموجودات مبلغاً يعتبر معقولاً خلال كل فترة إكتتاب. وسيتم بذلك تعليق جميع عمليات الإكتتابات وأحداث الحصص بداية من تاريخ الإغفال المسبق للإكتبات الذي سيكون موضوع بلاغ يقع نشره للعموم في صحيفة يومية وفي النشرية الرسمية لهيئة السوق المالية. وتكون عمليات إعادة الشراء ممكنة بعد إغفال فترة الإكتتاب الأولى.

8.2 المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف

تقدر المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف بـ 7 سنوات.

3- طرق سير "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتمبر II" 1.3 تاريخ افتتاح وختم السنة المالية

تبدأ السنة المالية في غرة جانفي وتنتهي في 31 ديسمبر. وبصفة استثنائية تشمل السنة المالية الأولى جميع العمليات المنجزة ابتداء من تاريخ تكوين الصندوق إلى 31 ديسمبر 2024.

2.3 قيمة التصفية الأصلية

حدد المبلغ الأصلي "للسندوق المشترك للتوظيف هليون سبتمبر II" بـ 100.000 دينار مقسمة إلى 1.000 حصة بقيمة قدرها 100 ديناراً للحصة الواحدة يقع اكتتابها وتحريرها بالكامل نقداً عند الإكتتاب.

3.3 شروط وإجراءات الإكتتاب وإعادة الشراء

تقديم مطالب الإكتتاب وإعادة الشراء يوم الجمعة بالمقر الاجتماعي للموزع الحصري هليون رأس المال.

إن لم يكن للمكتب حساباً يتم فتح حساب لفائدة من طرف هليون رأس المال عند الإكتتاب. يقع تسجيل العمليات اللاحقة المحتملة بنفس الحساب.

لا يمكن القيام بعمليات الإكتتاب إلا في فترتي الإكتتاب المحددين مسبقاً والمحددين بستة أشهر كحد أقصى لكل منها (أنظر 3.2 تاريخ فتح عمليات الإكتتاب وإعادة الشراء للعموم) وعلى أساس قيمة التصفية الأسبوعية المعروفة المنشورة يوم الجمعة.

يجب تحرير الحصص عند الإكتتابات بالكامل ولا يمكن ذلك إلا عن طريق الصكوك أو التحويلات البنكية مقابل تسليم وصل إيداع أموال وبطاقة إكتتاب.

يمكن القيام بعمليات إعادة الشراء بعد إغفال فترة الإكتتاب الأولى.

تم عمليات إعادة الشراء على أساس قيمة التصفية الأسبوعية المعروفة المنشورة يوم الجمعة. تتم عمليات إعادة الشراء عن طريق الصكوك أو التحويلات البنكية مقابل تسليم وصل تسديد المبلغ بالإضافة إلى بطاقة إعادة شراء.



يسدد مبلغ الحصص المعاد شراؤها في أجل أقصاه ثلاثة أيام عمل بالبورصة ابتداء من تاريخ إستلام مطالب إعادة الشراء.

يعفى حاملي الحصص من حقوق الخروج عندما تتبع عملية إعادة الشراء بعملية إكتتاب بنفس المبلغ وبنفس قيمة التصفية ولنفس عدد الحصص من طرف حامل الحصص أو مستثمر آخر.

تُوجه إلى حامل الحصص في ظرف خمسة أيام عمل بالبورصة من تاريخ الإكتتاب أو إعادة الشراء إشعارا بالتنفيذ بين عدد الحصص المكتتبة أو المعاد شراؤها وقيمة التصفية وبلغ العمولات التي تم إستلامها و عند حلول الأجل المبلغ الصافي للمعاملة الذي من خلاله تمت إضافة رصيد دائن أو مدين إلى حسابه.

تثبت ملكية حصص الصندوق المشترك للتوظيف على قائمة يمسكها المتصرف في الصندوق ويترتب عن عملية التسجيل تسليم شهادة إسمية للمكتتب تتضمن عدد الحصص المكتتبة.

طبقا لأحكام الفصل 24 من مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي والصادرة بمقتضى القانون عدد 83-2001 المؤرخ بتاريخ 24 جويلية 2001 كما تم تناقلها وإتمامها بالتصوّص اللاحقة ونصولها التطبيقية، يمكن للمتصرف تعليق عمليات إعادة الشراء وعمليات إصدار حصص الصندوق بصفة مؤقتة، وذلك بعد أخذ رأي مراقب الحسابات.

ويتمكن اللجوء إلى التعليق المذكور خاصة في الحالات التالية:

- ✓ ظروف غير عادية اقتضت ذلك
- ✓ إذا ما أملته مصلحة حاملي الحصص
- ✓ إذا ما انخفضت القيمة الأصلية للحصص المتداولة إلى حد 50.000 دينار (فيما يتعلق ب إعادة الشراء)
- ✓ إذا ما بلغت القيمة الأصلية للحصص المتداولة إلى حد 50 مليون دينار (فيما يتعلق بالإكتتابات).
- ✓ في حالة قوة قاهرة أو استحالة احتساب قيمة التصفية أو ورود مطالب إعادة الشراء تفوق إمكانية بيع السندات في الظروف العادية.

يتوجّب على المتصرف في الصندوق في هذه الحالات إعلام هيئة السوق المالية دون أجل بقرار التعليق وأسبابه.

كما يتوجّب عليه إعلام حاملي الحصص دون أجل من خلال بلاغ بصحيفتين يوميتين واحدة منهما صادرة باللغة العربية وبالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية.

يجب أن يكون إستثناف عمليات الإكتتاب وإعادة الشراء مسبوقا بإعلام هيئة السوق المالية ونشر بلاغ في ذلك طبقا لنفس الشروط المذكورة سابقا.

4.3 أعباء على كاهم الصندوق المشترك للتوظيف

يتحمل "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتمبر II" دفع عمولة المتصرف (هليون رأس المال) وعمولة المودع لديه (بنك تونس العربي الدولي) والمعلوم الرابع لهيئة السوق المالية وأجرة مراقب الحسابات، وعمولة المداولات بالبورصة والأداءات المتصلة بها، وعمولة الوسيط بالبورصة والأداءات المتصلة بها، وكل المصارييف الراجعة لهيئة السوق المالية وبورصة الأوراق المالية بتونس والتونسية للمقاصة أو المحددة بقانون أو أمر أو قرار.

يتم احتساب هذه المصارييف المذكورة أعلاه، يوميا ويقع طرحها من موجودات الصندوق.
ويتحمل المتصرف شركة هليون رأس مال جميع الأعباء الأخرى بما ذلك مصاريف الترويج والإشهار.

5.3 توزيع الأرباح

توزيع الأرباح كلها كل سنة على حساب أقرب عدد صحيح ويتم دفعها لدى شبابيك هليون رأس المال.

ويقع توزيع الأرباح في أجل خمسة أشهر من تاريخ ختم السنة المالية.



يمكن لحاملي الحصص إعادة إستثمار مبلغ الربح الموزع في حرص "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتمبر II" بمجرد أن يتم توزيع الأرباح تخضع الأرباح الموزعة للنظام الجبائي الجاري به العمل.

6.3 المعلومات الموضوعة على ذمة حاملي الحصص والعموم

يقع إعلام حاملي الحصص والعموم بنشاط وتطور الصندوق حسب الصيغ التالية:

- ✓ يتم تعليق قيمة التصفية كل يوم عمل بالبورصة بالمقر الاجتماعي للمتصرف هليون رأس المال بالإضافة إلى نشرها يومياً بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية.
- ✓ توفير نسخ كافية من النظام الداخلي ونشرة الإصدار والقواعد المالية السنوية والتقرير السنوي لنشاط الصندوق بالمقر الاجتماعي للمتصرف وتقديمها لكل مستثمر يريد الإطلاع عليها بدون مقابل.
- ✓ نشر القوائم المالية السنوية بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية في أجل أقصاه 3 أشهر ابتداء من تاريخ ختم السنة المالية.
- ✓ تمكين كل حامل حصص، من الحصول على كشف حساب، عند الطلب من قبل هليون رأس المال.
- ✓ إجتماع لجنة مراقبة بناء على دعوة المتصرف ثلاثة مرات في السنة. تتكون هذه اللجنة من ممثلين حاملي الحصص في الصندوق وتهدف إلى إعلام حاملي الحصص بالأداء المحقق والتوقعات المستقبلية.
- ✓ إعلام العموم وحاملي الحصص بكل حدث جديد يخص الصندوق المشترك للتوظيف طبقاً للقرار العام لهيئة السوق المالية عدد 8 المؤرخ بغرة أفريل 2004 والمتعلق بالتغييرات الطارئة على مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية خلال مدة نشاطها وواجب الإعلام المنجزة عنها.

4-إرشادات تتعلق بالمتصرف والمودع لديه والموزع 4.1 طريقة تنظيم التصرف في "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتمبر II"

تتولى شركة التصرف هليون رأس المال التصرف في "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتمبر II" طبقاً لتوجهات التوظيف المحددة للصندوق.

يتم ضبط سياسة الاستثمار من قبل مجلس إدارة هليون رأس المال الذي عين لجنة استثمار مكونة من الأعضاء الآتي ذكرهم:

السيد أنيس العياشي: مدير عام شركة هليون رأس المال (متصرف)
السيد أنيس بن يونس: كاتب عام شركة هليون رأس المال (عضو)
السيدة مريم المصمودي: متصرفة في المحافظ لدى شركة هليون رأس المال (عضوة)

تدوم صلاحية هذه اللجنة حتى مدة نهاية حياة الصندوق ولا يتقاضى أعضاؤها أيَّ أجر.
يتم إعلام هيئة السوق المالية والمودع لديه مسبقاً بكل تغيير في تركيبة لجنة الاستثمار.
وتجمع لجنة الاستثمار شهرياً وتتمثل مهام هذه اللجنة في:

1. تحديد إستراتيجية الاستثمار على المدى الطويل.
2. ضبط التغيرات المزعزع أحداثها من قبل المتصرف من وجهة نظر تكتيكية خلال الشَّهر المقبل.
3. التثبت من مدى تطابق توزيع موجودات الصندوق مع الإستراتيجية المحددة مسبقاً طبقاً لأحكام النظام الداخلي والترتيب الجاري بها العمل
4. متابعة تطور الصندوق عند نهاية كل شهر

2.4 تقديم طرق التصرف

تتمثل مهمة هليون رأس المال، المتصرف في الصندوق أساساً، في:

- القيام بكل المهام المتعلقة بالمتصرف المالي والتجاري والإداري والمحاسبي طبقاً لقوانين والترتيبات الجاري بها العمل.

- وضع جميع الوسائل البشرية والمادية على ذمة الصندوق المشترك للتوظيف قصد التصرف المحكم في محفظة سنداته مع السعي إلى رصد أفضل الفرص للتوظيف والإقتاء أو بيع السندات.
 - إبلاغ كل من هيئة السوق المالية والعموم بقيمة التصفية لشخص الصندوق المشترك للتوظيف
 - وضع على ذمة حاملي الحصص في الآجال القانونية عقب إختتام السنة المالية للصندوق المشترك للتوظيف، القوائم المالية المختومة مصحوبة بقرير مراقب الحسابات وتقرير نشاط الصندوق
 - مسح دفتر حاملي الحصص
 - توفير جميع المعلومات والوثائق المطلوبة من قبل المودع لديه حتى يتمكن من القيام بمهمة التثبت والمرأفة الموكولة إليه
- يعلم المتصرف في الصندوق في كافة الحالات لحساب حاملي الحصص.
كما لا يمكنه في أي حال من الأحوال الإقرار باض لحساب الصندوق المشترك للتوظيف.

3.4 وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف

يضع المتصرف على ذمة الصندوق المشترك للتوظيف كافة الموارد البشرية والمادية قصد تنفيذ كل العمليات الضرورية للتصرف وخاصة:

- . توفير أسماء لديهم الكفاءة الالزمه
- . توفير وسائل تقنية كافية
- . توفير تنظيم داخلي ملائم

4.4 طرق تأجير المتصرف

تقاضى هليون رأس المال لقاء خدمات التصرف عمولة تصرف سنوية تقدر ب 0.25% من الموجودات الصافية دون احتساب الأداءات.

تحسب هذه العمولة يوميا وتطرح من قيمة التصفية "للصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتم II".
تنتم التسوية الفعلية لفائدة المتصرف شهريا في غضون 15 يوما بعد نهاية كل شهر.
تشمل عمولة التصرف كل المصارييف المتعلقة بترويج وتوزيع الصندوق.

5.4 تقديم الاتفاقية المبرمة بين المتصرف والمودع لديه

غين بنك تونس العربي الدولي المودع لديه موجودات "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتم II" وذلك بموجب اتفاقية إيداع وتصرف مبرمة بينه وبين المتصرف في "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتم II" هليون رأس المال.

وبصفته المودع لديه الحصري لسندات وأموال "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتم II" يضطلع بنك تونس العربي الدولي بالمهام التالية:

*مسك حساب سندات: "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتم II" والمحافظة على الاوراق المالية المودعة فيه وإدارتها

*المحافظة على موجودات "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتم II" II

*الثبت من مدى تطابق السيولة الموجودة ب "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتم II" والسندات المسجلة بحسابات حاملي

الحصص

*مراقبة الممتلكات الموجودة عن طريق إجراء فحص شامل لكل للسندات المملوكة في محفظة "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتم II" بمساعدة الوثائق التي تثبت ذلك

*القيام بجرد السندات وتسجيلها في الحساب الجاري او حساب سندات "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتم II"

*الإطلاع على القوائم المحاسبية "للصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتم II" كلما يقتضي الامر ذلك

*إعادة الموجودات التي عهدت له تبعا لتعليمات المتصرف

*إعلام هليون رأس المال في أقرب الأجال ب:

- العمليات المتعلقة بالسندات المحفوظة لحساب "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتم II"

- كل العمليات المنفذة المتعلقة بالسندات أو بالأموال

- كل تغيير يطرأ في حياة السندات في صورة ما كانت لها علم بذلك

*كشف دوري في محفظة سندات وفي الحساب الجاري "للصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتم II"

*المحافظة على مداخيل الإكتتابات وتسديد مبالغ إعادة الشراء

- * قبض المرابح المتعلقة "بالصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتمبر II"
- * مراقبة مدى إحترام قرارات المتصرف مع القوانين الجاري بها العمل ومتطلبات النظام الداخلي للصندوق
- * مراقبة تطابق قرارات المتصرف مع التراخيص القانونية والنظام الداخلي وسياسة الاستثمار المحددة "للسندوق المشترك للتوظيف هليون سبتمبر II"
- * مراقبة شروط التصفية وبصفة خاصة طرق توزيع الموجودات ومدى تطابقها مع النظام الداخلي "للسندوق المشترك للتوظيف هليون سبتمبر II"

6.4 طرق تلقي مطالب الاقتتاب وإعادة الشراء

لا يمكن القيام بعمليات الإكتتاب إلا خلال فترتي الإكتتاب المحددين مسبقاً والمحدودتين بستة أشهر كحد أقصى لكلٍّ منها (أنظر 3.3 شروط وإجراءات الاقتتاب وإعادة الشراء). أما عمليات إعادة الشراء فهي ممكنة بعد إغلاق فترة الإكتتاب الأولى.

7.4 طرق التسجيل في الحساب

يتزتّب عن عملية الإكتتاب الأولى لمحصل "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتمبر II" فتح حساب باسم المكتب لدى هليون رأس المال ويسجل مباشرةً في هذا الحساب الجديد عدد المحصل المكتتبة. كما تسجّل عمليات الإكتتاب أو إعادة الشراء اللاحقة والمحتملة في نفس الحساب.

8.4 آجال الدفع

يتم تسديد المحصل المعاد شراؤها في أجل لا يتجاوز ثلاثة أيام بورصة ابتداء من تاريخ تلقي مطالب إعادة الشراء عن طريق صكوك أو تحويلات بنكية.

9.4 طرق تأجير المؤسسة المودع لديها

مقابل خدمات الإيداع الحصري يتناول بنك تونس العربي الدولي عمولة سنوية تقدر ب 0.10% من قيمة الموجودات الصافية (دون احتساب الأداء) مع حد أدنى يقدر ب 7000 ديناراً سنوياً (دون احتساب الأداء) بالنسبة إلى السنة الأولى و حد أدنى يقدر ب 10000 ديناراً سنوياً (دون احتساب الأداء) ابتداء من السنة الثانية. يتم خصم هذه العمولة يومياً من الموجودات الصافية للصندوق المشترك للتوظيف وتتم تسويتها بعد نهاية كل ثلاثة عند حلول الأجل ويتحمل الصندوق هذه العمولة.

10.4 المؤزع: المؤسسة المكلفة بتلقي مطالب الاقتتاب وإعادة الشراء

تم عمليات الإكتتاب وإعادة الشراء حصرياً لدى هليون رأس المال بمقرّها الاجتماعي الكائن ب 17، نهج ليبيريا - 1002 تونس لا تتقاضى هليون رأس المال مقابل ذلك أي عمولة.

5- المسؤولون عن النشرة والمسؤول عن مراقبة الحسابات

1.5 المسؤولون عن النشرة

السيد أنيس العياشي: مدير عام شركة هليون رأس المال
السيد معز الحاج سليمان: مدير عام بنك تونس العربي الدولي

2.5 شهادة الأشخاص الذين يتحملون مسؤولية النشرة


"حسب علمنا، المعطيات الواردة بالنشرة مطابقة للواقع، (التراخيص الجاري بها العمل و النظم الداخلي للصندوق) و تتضمن كل المعلومات اللازمة للمستثمرين لبناء حكمهم حول خصائص الصندوق و المتصرف فيه و المودع لديه و موزع حصصه و خصائصه المالية وطرق سيره وكذلك الحقوق المرتبطة بالسندات المعروضة، وهي لا تتضمن سهواً من شأنه أن يغير أبعادها".



السيد معز الحاج سليمان
مدير عام بنك تونس العربي الدولي



السيد أنيس العياشي
مدير عام شركة هليون رأس المال



3.5 المسؤول عن مراقبة الحسابات

أ.م.س أرنست أند يونق، عضو هيئة الخبراء المحاسبيين بتونس الممثلة في شخص السيد فهمي لعورين.
العنوان: EY Tower شارع فاضل بن عاشور المركز العمراني الشمالي، تونس 1003
الهاتف: 31 342 111
الفاكس: 70 764 810
البريد الإلكتروني : tunisoffice@tn.ey.com
المدة: السنوات 2025-2026

4.5 شهادة مراقب الحسابات

"قمنا بالتبثت من المعلومات المالية والمعطيات المحاسبية الواردة بهذه النشرة وذلك بانجاز العيارات المهنية التي تعتبرها لازمة حسب معايير المهنة، ولست لدينا ملاحظات حول صدق وصحة المعلومات المالية والمحاسبية المقدمة".



5.5 المسؤول عن الإعلام

السيد أنيس بن يونس
كاتب عام هليون رأس المال
العنوان: 17 نهج ليبيريا - 1002 تونس.
الهاتف: 241 283 245 /fax:
 البريد الإلكتروني: anis.benyounes@helioncapital.com



تم نشر النشرة القانونية بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية تحت عدد 145 بتاريخ 13 ديسمبر 2023